**VIDEO 5**

**جلسة مناقشة تقرير لبنان الوطني الثالث**

**ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل لحالة حقوق الانسان**

**كلمة المقدّم طلال يوسف**

**المديرية العامة للأمن العام**

**بيروت، في ١٨/١/٢٠٢١**

1. **بالنسبة للعمال المهاجرين:**

* اتخذت المديرية العامة للأمن العام عدة تدابير تتعلق بالعمال المهاجرين، خلال فترة التدابير الاستثنائية التي إتخذتها الحكومة اعتباراً من ١١/٣/٢٠٢٠، التعبئة العامة بسبب جائحة كورونا، وذلك من خلال السماح لهم بالمغادرة دون تجديد إقامتهم إذا كانت منتهية، ودون استيفاء رسوم.
* كما قامت المديرية العامة بمنح تسهيلات للعمال المهاجرين الموجودين خارج لبنان، والذين يرغبون بالعودة وإنتهت إقامتهم أثناء وجودهم في الخارج، لجهة منحهم السمات للدخول.
* كما أصدرت تعاميم تتعلق بتسوية أوضاع الداخلين والمقيمين في لبنان بصورة غير مشروعة، سواء كان دخولهم خلسة او انتهت اقامتهم أثناء وجودهم في لبنان.
* تمّ تنفيذ برامج عودة للعمال المهاجرين الى بلادهم، بالتنسيق مع سفارات بلادهم، وتم إعفائهم من رسوم المغادرة، وغرامات مخالفة نظام الإقامة، حيث تم تسهيل عودة /13500/ عامل مهاجر إلى بلادهم، كما تم تنفيذ برامج مماثلة مع منظمات دولية معنية.
* بالنسبة للأوضاع الصحية، اتخذت نفس الإجراءات الوقائية الصحية المطبقة على الللبنانيين.

1. **بالنسبة لحالة السجون:**

* لا تقوم المديرية العامة للأمن العام بإدارة السجون إنما تدير مراكز توقيف مؤقتة للمهاجرين الأجانب، حيث تم إستحداث مركز توقيف مؤقت يراعي المعايير الدولية لحماية حقوق الانسان، تقدم فيه جميع الخدمات الاساسية التي تحفظ كرامة النزلاء وحقوق الانسان، بالاضافة إلى خدمات المساعدة القانونية والترجمة الفورية وغيرها.
* تم تجهيز غرف عزل في مركز التوقيف الرئيسي لمرضى كورونا، حيث يتم تطبيق الإجراءات الصحية المعتمدة من منظمة الصحة العالمية.
* كما تتعاون هذه المديرية مع منظمات دولية وجمعيات مجتمع مدني لمتابعة أوضاع النزلاء وتقديم الخدمات لهم.

1. **بالنسبة للنازحين السوريين**:

* تنظم المديرية العامة للأمن العام إقامة السوريين في لبنان، بالإستناد الى قانون الدخول والخروج والإقامة في لبنان الصادر في العام ١٩٦٢، وقد حدّد بموجب التعميم رقم ٩٩/٢٠١٥ وتعديلاته، عدّة أنواع من تأشيرات الدخول لتنظيم دخول السوريين الى لبنان، من بينها فئة الحالات الإنسانية.
* صدر بتاريخ شباط ٢٠١٧ قرار عن وزارة الداخلية والبلديات، يقضي بمنح إقامة مجانية لجميع السوريين المسجلين لدى المفوضية العليا لشؤون اللاجئين، بالإستناد الى شهادة تسجيل صادرة عن هذه المفوضية.
* نظمت المديرية العامة للأمن العام خلال العام ٢٠١٩ برامج عودة طوعية للنازحين السوريين الراغبين بالعودة إلى بلادهم، من خلال تخصيص /18/ مركز تسجيل في مختلف الأراضي اللبنانية، حيث تم تحديد نقاط إنطلاق للحافلات العائدة بحسب السكن أو الوجهة، بحضور مندوبين عن المفوضية العليا لشؤون اللاجئين UNHCR.
* تلتزم المديرية العامة للأمن العام بمبدأ عدم الإعادة القسرية Non Refoulment.
* بالنسبة للدخول و الخروج النظامي، فهو متاح لكل من يستوفي شروط الدخول والخروج، بحسب الأنظمة والقوانين، لجهة حيازة الوثائق اللازمة، والإقامة، والسمة الممنوحة من قبل المديرية العامة للأمن العام.